

قرار رقم (101) لسنة 2022

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لبنك وريته

بعد الاطلاع على؛

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
- وشهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لبنك وريته رقم (AP/2019/0004) الصادرة بتاريخ 2019/07/24؛
- وعلى طلب بنك وريته لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناء على القرار رقم (48) لسنة 2022 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2022/04/03.

قرر ما يلي؛

مادة أولى؛ تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لبنك وريته لدى هيئة أسواق المال لمزاولة الأنشطة التالية؛

- مدير محفظة الاستثمار.
- مدير نظام استثمار جماعي.
- مستشار استثمار.
- وكيل اكتاب.
- أمين حفظ.

وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بعد سداد الرسوم المقررة، اعتباراً من تاريخ 2022/07/22.

مادة ثانية؛ على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الصايح

رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2022/06/02